استخدام الطفرات الجينية المحرضة كعلاج للجين البشري من منظور إسلامي

أ.د. عبد الفتاح محمود إدريس*

سلم البحث في ١٤٣٢/١/٣هـ بسم الله الرحمن الرحيم اعتمد للنشر في ١٤٣٢/٢/٦هـ

ملخص البحث:

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وأودع في خلقه كثيرا من مكنونات إبداع هذا الخلق، ومن هذه المكنونات الجين البشري، الذي أودع الخالق فيه صفات هذا الخلق وطبيعته ومنهجه في الحياة، وجعل فيه مقومات شبهه بأسلاف هذا الخلق، وهذا الجين قد يعرض له ما يمرضه أو يعطل مسيرته وعمله، فكان لا بد من معالجته بما يكون ناجعا في ذلك، وفي هذه الإطلالة العجلي أبين موقف الشريعة الإسلامية من معالجة هذا الجين، باستخدام الطفرات الجينية المحرضة، كإحدي وسائل علاج هذا الجين.

Abstract:

God created man in the best calendar, and deposited in his creation a lot of the creativity of this creation, and from these components of the human gene, in which the creator deposited the qualities of this creation and nature and methodology in life, and make the elements resembling the ancestors of this creation, and this gene may expose him to disease Or disrupts his career and work, it was necessary to address what is effective in this, and in this briefing show the position of Islamic law to address this gene, using genetic mutations induced, as one of the means of treatment of this gene.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، خلق الإنسان في أحسن تقويم، وأصلي وأسلم علي خير الخلق أجمعين، سيدنا محمد وعلي آله وصحبه، ومن سلك سبيلهم إلي يوم

---

* الأستاذ والرئيس السابق لقسم الفقه المقارن بكلية الشريعة والقانون بالقاهرة وعضو مجمع فقهاء الشريعة بأمريكا، والخبير بالمجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، ومجمع الفقه الدولي.

الدين، وبعد: فإن الله سبحانه أودع دقائق سر خلقه في الإنسان، يدرك هذا من يتولون معالجة بدنه، ومباشرة الأعمال المتصلة به، ومراقبة أحواله، ونحو ذلك، ولهذا يقول

الحق تبارك وتعالى: ﴿لقد خلقنا الإنسان في أحسن تقويم﴾[١]، ويقول عز من قائل: ﴿خلق السماوات والأرض بالحق وصوركم فأحسن صوركم﴾[٢]، ومن يتأمل حقيقة بنيان الإنسان ووظائف أعضائه، والقانون الذي تسير وفقا له، وإن لم يكن ثمة سلطان لصاحب البدن عليها، يدرك أن الله سبحانه أبدع هذا الخلق، وأودع فيه أسرارا، بها يعلم عظم الخالق سبحانه، وعظيم خلقه. وسابغ نعمه علي من خلق.

وهذا البدن المخلوق محدث، وكل محدث لا يثبت علي وتيرة واحدة، حيث يعتوره التبدل والتغير والتحول من حال إلي حال، وتلك سنة الله تعالي في خلقه، يقول سبحانه: ﴿يا أيها الناس إن كنتم في ريب من البعث فإنا خلقناكم من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة مخلقة وغير مخلقة لنبين لكم ونقر في الأرحام ما نشاء إلي أجل مسمي ثم نخرجكم طفلا ثم لتبلغوا أشدكم ومنكم من يتوفي ومنكم من يرد إلي أرذل العمر﴾[٣]، وقد يحدث له هذا التبدل والتحول منذ أول النشأة، بسبب تأثره بعوامل البيئة المحيطة به، أو بسبب العوامل الوراثية التي تنتقل من السلف إلي الخلف، وسواء كانت هذه أو تلك فإن أثرها لابد وأن يظهر، علي بدن من أثرت فيه هذه العوامل أو انتقلت إليه.

ومن المعروف أن جسم الإنسان مكون من خلايا، ذكر بعض العلماء أن عدتها مائة مليون خلية تقريبا، في داخل كل خلية منها نواة (Nucleus)[٤]، وفي داخل هذه النـــواة صبغـــيات، يطلق عليها كروموســومات (Chromosomes)[٥]،

---

(١) الآية ٤ من سورة التين .

(٢) من الآية ٣ من سورة التغابن .

(٣) من الآية ٥ من سورة الحج .

(٤) النواة: جزء الخلية الذي يحتوي علي الجينات والكروموسومات، وتشكل الأحماض النووية مادتها الكيميائية الرئيسة، ووظيفة النواة: السيطرة علي أنشطة الخلايا ونقل الخصائص الوراثية (د. محمد الربيعي : الوراثة والإنسان /٢١٤) .

(٥) الكروموسومات: تركيب خيطي الشكل يشبه القضيب، مؤلف من البروتينات والأحماض النووية، ويحمل مجموعة من الجينات في تتابع نكليوتيداته. (دانييل كيفلس، ليروي هود: الشفرة الوراثية /٤١٢) .

تحتوي كل خلية بشرية علي ثلاث وعشرين زوجا من الكروموسومات، نصفها من الأب ونصفها الآخر من الأم، وتتكون الكروموسومات كيميائيا من: البروتينات والأحماض النووية، وهذه الحمض نوعان: الأول: الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين، الذي يرمز له بأحرف (D.N.A)، والثاني: الحمض النووي الريبي الذي يرمز له بأحرف (R.N.A)، ويمثل الجين جزءا من الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين(٦).

وتتكون الجينات من مقاطع من الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين، علي شكل شريطين ملتصقين، يتكون كل منهما من وحدات متصلة فيما بينهما هي النكليوتيدات (Nucleotides)، التي تتكون كل واحدة منها من سكر خماسي، وقاعدة نيتروجينية، وحمض الفوسفوريك، ويوجد في جزيء الحمض النووي الريبي ناقص أكسجين أربعة أنواع من القلويات النيتروجينية، تمثل قاعدة عضوية لمحتواه، هي: آدنين (Adenine)، جوانين (Guanine)، سيتوسين (Cytosine)، ثيمين (Thymine)، ويرتبط شريطا الحمض النووي (D.N.A) باتحاد القلويات النيتروجينية الموجودة في أحد الشريطين، مع مثيلتها في الآخر بروابط هيدروجينية.

ويمثل حمض (D.N.A) المادة الوراثية في نواة الخلية البدنية، الحاوية لكل المعلومات الوراثية، وتوجد هذه المعلومات في ترتيبات وتعاقب ونوعية القلويات النيتروجينية علي طول سلسلة الحمض، ويمكن اعتبار هذه القلويات بمثابة لغة مكونة من أربعة أحرف، تستعمل لتكوين كلمات مختلفة حسب ترتيب القلويات النيتروجينية الأربعة، المرمز لها بالأحرف الأولي من أسمائها (A.G.C.T)، ويمكن تكوين جمل لها معني من هذه الكلمات، ومن مجموع هذه الجمل تتكون رسالة محددة، هذه اللغة الخاصة الممثلة في ترتيب وتعاقب القلويات النيتروجينية، هي التي يطلق عليها: الشفرة الوراثية (Genetic Code)، وهي عبارة عن مجموعة من الكلمات المتتالية، تتكون كل كلمة منها من ثلاثة أحرف، كل حرف منها هو قلوي نتروجيني، فإذا تغير

(٦) بيولوجيا الاستنساخ /٢٢، د. خليل يوسف وآخرون: الوراثة وأمراض الإنسان /٢٦ .

حرف من هذه الكلمة، بأن تغير تتابع القلويات النيتروجينية في الرسالة، إما بحذف أو إضافة قلوي نيتروجيني أو إحلال قلوي محل آخر، فإن هذا يؤدي إلي تغيير معني الكلمة ومعني الجملة ومغزي الرسالة، وإذا حدث هذا تغيرت طبيعة الجين، ونتج عن ذلك ما يسمي بالطفرة (Mutation)، التي تحدث نتيجة تغير في المادة الوراثية، لتنتقل بعد عملية الانقسام إلي الأجيال التالية من الذرية بصورة مطابقة لأصلها الذي حدثت له(٧).

فالطفرة: هي تغير فجائي يطرأ علي المادة الوراثية في الخلية، دون المرور بحالة متوسطة أو إنذار سابق، أو هي: الخلل الذي تنشأ عنه التغيرات في مادة الوراثة.

وتنقسم الطفرات بحسب سبب حدوثها إلي قسمين:

القسم الأول: طفرات تلقائية (Spontaneous Mutations):

وهذا القسم من الطفرات يظهر نتيجة مؤثرات داخلية وخارجية، تحدث للكائن الحي دون تدخل لإحداثها من أحد، وتتنوع الطفرات إلي عدة أنواع: فمنها: الطفرات المشيجية: التي تحدث للنطف الذكرية والبويضات قبل حدوث الإخصاب، ومنها: الطفرات الزيجية: التي تحدث عند إخصاب البويضة، ومنها: الطفرات النقطية: التي تحدث نتيجة تغير نيوكلوتيد واحد في جزيء حمض (D.N.A) ومنها كذلك: الطفرات الكروموسومية: التي تحدث نتيجة حذف أو إضافة كروموسوم أو قطعة منه، ومن الطفرات ما يصيب خلية واحدة، ومنها ما يصيب خلايا الجسم كافة، ومنها ما يكون منتقلا إلي الإنسان من والديه، ومنها ما يكون حادثا غير مورث، ويترتب علي هذه الطفرات الكثير من الأمراض والتشوهات الوراثية، التي قد تكون سببا في وفاة من حدثت له، كما قد تسبب إجهاض الأجنة في المراحل الأولي من الحمل، وتختلف آثار الطفرات في المظهر الخارجي، فبعضها يحدث تغييرات متناهية في الصغر، لا يمكن

---

(٧) أ.د.عدنان العذاري: أساسيات في الوراثة / ٢٢٨-٢٢٩، ٢٤٩-٢٦٥، الوراثة وأمراض الإنسان /٢٦-٢٨، الوراثة والإنسان /٢٠٩ .

اكتشافها إلا بتقنيات الوراثة الجزيئية والهندسة الوراثية، وبعضها يحدث تغييرات كبيرة تصل إلي حد موت الحامل للطفرة أو إجهاض الأجنة الحاملة لها(٨).

القسم الثاني: طفرات محرضة (Induced Mutations):

وهي تكون نتيجة تأثير بعض العوامل الخارجية علي الكائن بفعل الإنسان الموجه والمحدث لها، ومن محدثات هذه الطفرات: الأشعة، والمواد الكيميائية، وتتشابه الطفرات التلقائية والمحرضة في الأثر الناتج عنهما علي من حدث أو أحدثت له الطفرة، وكذلك التغيرات التي تحدث للمادة الوراثية نتيجة لكل منهما، إلا أن الزمن اللازم لحدوث الطفرة التلقائية أطول من زمن حدوث الطفرة المحرضة، كما أن الطفرة التلقائية قليلة الخطر علي من حدثت له، بخلاف الطفرة المحرضة فإن خطرها شديد علي من أحدثت له، وأثر الطفرة قد لا يتعدي إعادة توزيع المادة الوراثية بطريقة مختلفة عما كانت عليه من قبل، وقد يصل أثرها إلي حد إحداث الوفاة.

ويستخدم لإحداث الطفرة المحرضة لغرض المعالجة الجينية وسيلتان، هما: الأشعة، والمواد الكيميائية.

١- طفرات الأشعة (Mutations caused by Radiation):

تنتمي هذه الطفرات إلي الطفرات المحرضة، ويقصد بها إحداث تغيير طارئ محدث بفعل موجه من الإنسان، وتقوم أشعة (X) بدور رئيس فيها، ويتوقف نوع الطفرة المحدثة علي طبيعة العامل الفيزيائي، وعلي النمط الوراثي للخلية التي يراد إحداث الطفرة بها.

٢- الطفرات الكيميائية (Mutations caused by Chemicals):

وهي تنتمي إلي الطفرات المحرضة كذلك، وتصنف المواد الكيميائية المستخدمة في إحداث الطفرات، إلي مجموعات رئيسة تبعا لتأثيرها في إحداث ذلك، منها: المركبات الألكية والهيدروكسيلية، ومركبات فوق الأكاسيد، والألدهيدات، وغيرها، إلا أن أكثر هذه المواد استعمالا لإحداث الطفرات هي المركبات الألكية، ومن

---

(٨) الوراثة والإنسان / ٥٩-٦٠، ١٠٣-١٠٤، الوراثة وأمراض الإنسان /:٦-١١، ٤٠-٤٤ .

هذه المركبات: الإيثيلين أمين، والخردل، ونيثيل وإيثيل ميثان السولفونات، ومركبات اليود، والفينول، والماء الأكسوجيني، والفورمالدهيد، والنيتروزجوانيدين، وهذا الأخير يعد من أقوي العوامل المطفرة كيميائيا.

وتختلف الطفرات المحدثة بالمركبات الكيميائية، باختلاف نوع المركب المستعمل، فمنه ما يصيب منطقة أو عدة مناطق من الكروموسوم، ومنه ما يصيب مناطق الكروماتين غير المتماثل، إلا أن غالبية هذه الاستعمالات تؤدي إلي الانقطاعات الكروموسومية بطريقة شبه منتظمة، بخلاف ما تحدثه الطفرات الإشعاعية التي تؤدي إلي انقطاعات كروموسومية عشوائية(٩).

فالجين الطافر أو الحامل للمرض أو التشوه، يسبب في الحال أو في المآل لصاحبه ولذريته المرض أو التشوه، الذي يشفر له هذا الجين في الخلية، ومن ثم فإنه ينبغي أن يعالج حسما لمادة الفساد ومنعا للمرض أو التشوه، الذي لا تقتصر آثارهما الضارة علي صاحب هذا الجين وإنما تنتقل إلي ذريته من بعده.

والتداوي من الأمراض والتشوهات اتفق جمهور الفقهاء علي مشروعيته، علي خلاف بينهم في صفة المشروعية:

- فمنهم من يري وجوب ذلك: وهو قول بعض الحنفية إذا كان يقطع بزوال المرض بالدواء، وهو وجه لبعض أصحاب الشافعي إذا علم المريض أن في المداواة شفاء له من المرض، وهو رواية عن أحمد ووجه عند أصحابه إذا غلب علي ظن المريض أن التداوي ينفع في مرضه، وهو قول ابن حزم.
- ومنهم من يري استحباب التداوي: وهو قول بعض الحنفية وجمهور الشافعية وبعض الحنابلة، وحكاه النووي مذهبا لجمهور السلف والخلف.
- ومنهم من يري إباحته: وهو مذهب جمهور الحنفية وإليه ذهب المالكية، وبعض متأخري الحنابلة، وحكاه ابن رشد الجد عن بعض السلف(١٠).

---

(٩) مبادئ وأساسيات علم الوراثة /٣١٩، ٣٣٤-٣٣٦، ٣٧٤-٣٨٠ .

(١٠) بعض علماء الهند: الفتاوي الهندية ٣٥٤/٥، ٣٥٥، الزيلعي : تبيين الحقائق ٣٢/٦، الخوارزمي: الكفاية علي الهداية ٥٠٠/٨، الكاساني : بدائع الصنائع ١٢٧/٥، ابن رشد =

ويرى فريق آخر من العلماء حرمة التداوي من الأمراض، اتكالا علي الله تعالي، ورضي بما نزل من البلاء، حكاه النووي والعيني وغيرهما عن بعض الصوفية، وقد وصفهم النووي بالغلاة، وحكاه ابن رشد "الجد" عن بعض علماء السلف(١١).

ومما استدل به علي مشروعية التداوي من الأمراض ما يلي:

السنة النبوية المطهرة: أحاديث منها:

١- روي عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: " لكل داء دواء، فإذا أصاب دواء الداء برأ بإذن الله تعالي"(١٢).

٢- روي عن أسامة بن شريك رضي الله عنه قال: "كنت عند النبي صلي الله عليه وسلم، وجاءت الأعراب فقالوا: يا رسول الله أنتداوى؟، فقال: نعم يا عباد الله تداووا، فإن الله عز وجل لم يضع داء إلا وضع له دواء، غير الهرم"(١٣).

٣- روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "إن

= الجد: المقدمات الممهدات ٤٦٦/٣، أبو الحسن: كفاية الطالب الرباني ٤٣١/٤، ابن جزي: القوانين الفقهية /٢٩٥، النووي : المجموع ١٠٦/٥، الرافعي: فتح العزيز ١٠٥/٥، الشربيني: مغني المحتاج ٣٥٧/١، ابن حجر: تحفة المحتاج ١٨٢/٣، ١٨٣، حاشيتا قليوبي وعميرة ٣٤٤/١، ابن مفلح: المبدع ٢١٣/٢، ابن مفلح: الآداب الشرعية ٣٥٠/٢، ابن تيمية: الفتاوي الكبري ١٢/١٨، ٥٦٤/٢١، ٢٦٩/٢٤، ابن القيم: زاد المعاد ٦٧/٣، ابن حزم: المحلي ٤١٨/٧، شرح النووي علي صحيح مسلم ٣٣/٩ .

(١١) المقدمات الممهدات ٤٦٦/٣، العيني: عمدة القاري ٢٣٠/٢١، شرح النووي على مسلم ٣٣/٩، شمس الحق آبادي: عون المعبود ٣٣٥/١٠.

(١٢) أخرجه مسلم في صحيحه ١٧٢٩/٤ .

(١٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأحمد في مسنده، وأبو داود والترمذي وابن ماجة والنسائي والبيهقي في سننهم، وقال فيه الترمذي: حسن صحيح، وسكت عنه أبو داود والنسائي والبيهقي، وأخرجه الحاكم في المستدرك وصحح إسناده (البخاري: الأدب المفرد /٤٤، مسند أحمد ٢٧٨/٤، سنن أبي داود٣٣٤/١٠، سنن الترمذي ٣٨٣/٤، سنن ابن ماجة١١٣٧/٢، سنن النسائي ٣٦٨/٤، البيهقي: السنن الكبري ٣٤٣/٩، الحاكم: المستدرك ١٢١/١) .

الله تعالي أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تداووا بحرام "[١٤].

٤- روي عن أبي خزامة رضي الله عنه قال: "يا رسول الله أرأيت رقي نسترقيها، ودواء نتداوي به، وتقاة نتقيها، هل ترد من قدر الله شيئا ؟، قال: هي من قدر الله"[١٥].

وجه الدلالة من الأحاديث:

أفادت هذه الأحاديث حض رسول الله صلي الله عليه وسلم المسلمين، علي التداوي من الأمراض، مبينا لهم أنه ما من داء إلا وأنزل الله تعالي له دواء، ومن ثم فإنه يشرع الأخذ بأسباب الشفاء من هذه الأدواء.

ومما استدل به المانعون للتداوي من الأمراض، ما يلي:

الكتاب الكريم:

قال تعالي: ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها﴾[١٦].

وجه الدلالة من الآية:

أفادت الآية الكريمة أن الله سبحانه، قد علم متى يكون المرض ومتى تكون الصحة، فلو حرص الخلق علي تغيير ذلك لم يمكنهم، فيجب علي المؤمن ترك التداوي اعتصاما بالله، وتوكلا عليه وثقة به، فتمام الولاية والانقياد لله سبحانه، إنما تكون بالرضا بما نزل من البلاء، وإذا كان كل شئ بقضاء الله وقدره، فلا حاجة إلى التداوي.

---

(١٤) أخرجه أبو داود والبيهقي في سننيهما، والدولابي في الكني والطبراني في معجمه الكبير، وسكت عنه أبو داود، وله شواهد يتقوي بها إسناده (سنن أبي داود ٣٣٥/٣، السنن الكبري ٥/١٠، الدولابي : الكني ٣٨/٢، الطبراني : المعجم الكبير ٢٥٤/٢٤) .

(١٥) أخرجه ابن حبان في صحيحه، والترمذي وابن ماجه في سننهما، وقال الترمذي فيه: حديث حسن صحيح.(صحيح ابن حبان ٤٦٥/١٣، سنن الترمذي ٣٩٩/٤، سنن ابن ماجة ١١٣٧/٢).

(١٦) من الآية ٢٢ من سورة الحديد.

السنة النبوية المطهرة:

١- روي عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم قال: "إن الرقي والتمائم والتولة شرك"(١٧).

وجه الدلالة منه:

أفاد هذا الحديث أن الرقية واستعمال التميمة والتولة من الشرك بالله تعالي، وهذه إنما تتخذ للتداوي بها من الأمراض أو التوقي منها، وهذا دليل علي حرمة التداوي، لمنافاته مع صدق التوكل علي الله سبحانه.

٢- روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول: "ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقا، أو تعلقت تميمة، أو قلت الشعر من قبل نفسي"(١٨).

وجه الدلالة منه:

إن قول رسول الله صلي الله عليه وسلم: "ما أبالي ما أتيت"، يعني: أنه إن

---

(١٧) أخرجه أحمد وأبو يعلى في مسنديهما، وأبو داود وابن ماجة والبيهقى في سننهم، والحاكم في المستدرك والطبرانى في الكبير، وذكره ابن حجر في الفتح وسكت عنه، كما سكت عنه أبو داود والبيهقي، وصحح الحاكم إسناده، ورمز له السيوطى بالصحة في جامعه الصغير (مسند أحمد ٣٨١/١، مسند أبى يعلى ١٣٣/٩، سنن أبى داود (مع عون المعبود عليه٣٦٧/١٠)، سنن ابن ماجة ١١٦٦/٢، السنن الكبرى٣٥٠/٩، المستدرك٢١٧/٤، ٤١٧، الطبرانى: المعجم الكبير٢٦٢/١٠، فتح البارى١٩٦/١٠، السيوطى: الجامع الصغير (مع فيض القدير للمناوى عليه٣٤٢/٢).

(١٨) أخرجه أحمد في مسنده، وأبو داود والبيهقى في سننيهما وسكتا عنه، وأخرجه ابن أبى شيبة في مصنفه، وأبو نعيم في الحلية والطبرانى في الأوسط، وابن حجر في تلخيص الحبير، وسكت عنه، ورمز له السيوطى في الجامع الصغير بالحسن، وقال المنذرى: في إسناده عبد الرحمن التنوخى وهو ضعيف، وقال الهيثمى: في سنده موسى بن عيسى الحمصى، لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. (مسند أحمد ١٦٧/٢، سنن أبى داود (مع عون المعبود ٦/٤)، السنن الكبرى ٣٥٥/٩، مصنف ابن أبى شيبة ٧٨/٨، حلية الأولياء ٣٠٨/٩، تلخيص الحبير ١٢٩/٣، مجمع الزوائد ١٠٣/٥، الجامع الصغير (مع فيض القدير عليه ٤٠٨/٥).

صدر منه أحد هذه الأشياء الثلاثة، كان ممن لا يبالي بما يفعل، ولا ينزجر عما لا يجوز فعله شرعا، أو كان ممن لا يبالي بما أتي من الأفعال، أمشروعة هي أم غير مشروعة، ومعني هذا أن الأشياء التي ذكرت في الحديث سواء في كونها مذمومة، ومن هذه الثلاثة: شرب الترياق علي سبيل التداوي، وتعليق التمائم للتداوي أو التوقي بها من المرض، وقد دل الحديث علي حرمة فعل ذلك، فيدل علي حرمة التداوي من الأمراض.

المعقول:

إن نزول الداء بالمرء هو بقضاء الله وقدره، وتمام الولاية لله تعالي هو في الرضا بجميع ما نزل من البلاء، فلا يجوز لمن نزل به ذلك رفعه عنه بالتداوي(١٩).

المناقشة والترجيح:

الذي يرجح في النظر من الاتجاهين في هذه المسألة –بعد استعراض أدلتهما– هو ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه الأول، من مشروعية التداوي من الأمراض المختلفة، لما استدلوا به علي مذهبهم، ولأن رسول الله صلي الله عليه وسلم رغب في التداوي من الأمراض، ووصف بعض الأدوية لأدواء مختلفة، وأمر أصحابه بالتداوي، وتداوي هو مما كان يصيبه من الأمراض، وحرص علي هذا حتى آخر عهده بالدنيا، وقد بين صلي الله عليه وسلم أن التداوي من الأمراض هو من قدر الله تعالي، وأنه لا ينافي التوكل علي الله.

وعلاج الجين الطافر أو الحامل للمرض أو التشوه، له عدة وسائل منها: استبداله بجين سليم، أو تثبيط عمل هذا الجين وتعطيل تشفيره في الخلية، أو إضافة جين سليم إليه، أو إصلاح هذا الجين، ومنها ما نحن بصدد بحث حكمه وهو: إحداث طفرة به، ليتحقق بها تغيير معلوماته الوراثية في الخلية، ومن المسلم به أن طرق العلاج الجيني في جملتها تكتنفها المحاذير والأخطار، إذ قد يترتب عليها عكس

---

(١٩) عمدة القارى ٢٣٠/٢١، عون المعبود ٣٣٥/١٠.

المأمول من إجرائها، فقد يترتب عليها هلاك من يجري له هذا النوع من العلاج، أو إصابته بضرر بين، بسبب طرق نقل الجين المرغوب، أو الفشل في تحديد الطفرة المحدثة للمرض، أو تحول الجين المنقول إلي داخل الخلية إلي خلية سرطانية، أو حدوث طفرة في الجين المنقول، أو حدوث خلل في التشخيص والعلاج لعدم وجود المتخصص في ذلك.

وعلاج الجين الطافر أو الحامل للأمراض أو التشوهات، بالطفرات المحرضة إشعاعيا أو كيميائيا ترد فيه هذه المحاذير والأخطار كذلك، يضاف إليها المخاطر الناجمة عن إحداث الطفرة العلاجية، ذات الأثر الشديد العاجل في البدن الحامل لهذا الجين، والتي يتعدي أثرها صاحب هذا البدن إلي ذريته، مما يجعلنا ندرك مدى خطورة وضرر هذا النوع من العلاج الجينى.

وأشير إلي أن الإسلام لا يقف حجر عثرة، أمام التقدم العلمي والتطور التكنولوجي في أي مجال من المجالات، إذا كان يأتي بجديد يفيد الناس في عاجلهم وآجلهم، ويحقق ما أراد الله تعالي لهم من نفع، بحيث يكمل منظومة المسخرات لنفع الناس في الدنيا والآخرة، ولكن إذا كان هذا التطور العلمي والتقدم التكنولوجي يمثل تدميرا للإنسان –خليفة الله تعالي في الأرض– واعتداء عليه وإضرارا به فإن الإسلام يمنعه، لأن الله تعالي خلق كل ما في هذا الكون وسخره لنفع الناس، يقول الحق سبحانه: ﴿هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعا﴾(٢٠)، أي خلقه لنفعهم، ويقول عز من قائل: ﴿وسخر لكم ما في السماوات وما في الأرض جميعا منه﴾(٢١)، ويقول جل شأنه: ﴿ألم تروا أن الله سخر لكم ما في السماوات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرة وباطنة﴾(٢٢).

وإذا كان هذا النوع من العلاج مشتملا علي هذه الأخطار، فإنه لا يكون نافعا للإنسان وإنما مشتملا علي ضرره، ويكون التداوي به في هذه الحالة إلقاء بالنفس إلي

---

(٢٠) من الآية ٢٩ من سورة البقرة .

(٢١) من الآية ١٣ من سورة الجاثية .

(٢٢) من الآية ٢٠ من سورة لقمان .

التهلكة، وقد نهي الحق سبحانه عن ذلك، فقال تعالى: ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلي التهلكة﴾(٢٣)، وقال سبحانه: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما﴾(٢٤).

ومن يطلب التداوي بهذه الطفرات المحرضة ملق بنفسه إلي التهلكة وساع إلي قتل نفسه، كذلك، يكون متوسلا بهذه الطريقة من طرق العلاج الجينى، إلي إلحاق الضرر بغيره من ذريته والاعتداء عليهم بطريقة غير مباشرة، إن قدر له أن يعيش بعد هذه المعالجة وينجب ذرية، وإلحاق الضرر بالغير والاعتداء عليه منهي عنه، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "لا ضرر ولا ضرار في الإسلام"(٢٥)، وهو نفي بمعني النهي، أي لا ينبغي أن يضر أحد غيره بوجه من الوجوه، وقال الله تعالى: ﴿ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾(٢٦)، حيث تفيد الآية حرمة الاعتداء علي الغير مطلقا، فضلا عما في الإقدام علي التداوي بهذه الطفرات من التسبب في إهلاك نسله، وتلك مفسدة عظيمة نهي الشارع عنها، إذ قال الحق سبحانه: ﴿وإذا تولي سعي في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد﴾(٢٧).

كما أن هذا النوع من العلاج المحفوف بالمخاطر والأضرار، يصير محرما لإفضائه إلي الإضرار بالنفس والغير إفضاء قريبا، وقد نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن التداوي بالمحرم، فقد روي عن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال: "إن الله تعالي أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء، فتداووا ولا تداووا بحرام"، ونفي صلي الله عليه وسلم أن يكون في المحرم دواء من أي داء، إذ روي عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال:

---

(٢٣) من الآية ٩٥ من سورة البقرة .

(٢٤) من الآية ٢٩ من سورة النساء .

(٢٥) أخرجه الحاكم في المستدرك وصحح إسناده، ورمز له السيوطي بالصحة (الزيلعي: نصب الراية ٣٨٥/٤، السيوطي : الجامع الصغير ١٩٦/٢) .

(٢٦) من الآية ٨٧ من سورة المائدة .

(٢٧) الآية ٢٠٥ من سورة البقرة .

"إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليها"(٢٨).

وإذا حرم استعمال الدواء المشتمل علي هذا الضرر البين، الموجود في الطفرات الجينية المحرضة فلا يكون لنا شفاء فيه، ولا يعد ترك التداوي بالطفرات الجينية الموجهة للأسباب التي تقتضي حرمتها، تركا للتداوي الذي حض عليه رسول الله صلي الله عليه وسلم، أو تركا للأخذ بأسباب الشفاء من الداء، لأن هذا النوع من التداوي لم يتعين طريقا لعلاج الأدواء، لوجود طرق أخري للعلاج الجيني تعد بالنسبة له مأمونة العاقبة تغني عنه، ووجود طرق أخري للعلاج التقليدي الذي ثبتت فعاليتها، تقوم مقام هذه الطفرات المحرضة، في إحداث الشفاء من المرض أو التشوه الذي أحدثه الجين الطافر أو الممرض أو المشوه، وإن كان أثر هذه الطرق التقليدية في العلاج يقتصر علي حامل هذا الجين دون غيره من ذريته.

وإذا كان هذا هو حكم التداوي بهذا النوع من الطفرات الجينية، فإنه لا يجوز للطبيب –وقد علم مدي خطورة هذا العلاج وسرعة تأثيره، وإحداثه الأضرار ببدن حامل الجين وذريته– أن يهون من شأن مخاطره للمريض، أو أن يغره بنتائج مداواته به، وإنما يجب عليه أن يبين له حقيقة الداء والمخاطر المحفوفة بمثل هذا الدواء، من قبيل النصح له، فقد روي عن تميم الداري رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه

---

(٢٨) أخرجه ابن حبان في صحيحه وصححه، وأخرجه الحاكم في المستدرك وقال: صحيح علي شرط الشيخين ولم يخرجاه (ابن بلبان: الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان ٦٩/١٠، المستدرك ٢١٨/٤) .

وسلم قال: "الدين النصيحة"[٢٩]، فإن أقدم علي معالجته دون بيان ذلك له، أو غره بنتائج غير حقيقية لمداواته بها، فإنه يكون ضامنا ما يترتب علي فعله من قتل أو إصابة أو إفساد، وفقا لقواعد الشريعة في ضمان الأنفس أو ما دونها.

---

(٢٩) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما (صحيح البخاري ٣٠/١، صحيح مسلم ٧٤/١) .

مصادر البحث:

أولا: القرآن الكريم:

ثانيا: كتب السنن والآثار وشروحهما:

١- تلخيص الحبير: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، دار المعرفة، بيروت.

٢- سنن أبى داود: سليمان بن الأشعث السجستانى الأزدى، المكتبة العصرية، بيروت.

٣- سنن الترمذى: محمد بن عيسى بن سورة السلمى، مطابع الفجر الحديثة، حمص.

٤- السنن الكبرى: أحمد بن الحسين بن على البيهقى، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن.

٥- سنن ابن ماجة: محمد بن يزيد القزوينى، دار الفكر العربى، بيروت.

٦- شرح النووى على صحيح مسلم: يحيى بن شرف النووى، المطبعة الأميرية، بولاق.

٧- صحيح البخارى: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخارى، عالم الكتب، بيروت.

٨- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج النيسابورى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

٩- عمدة القارى: محمود بن أحمد العينى، مكتبة مصطفى الحلبى، القاهرة.

١٠- فتح البارى: أحمد بن على بن حجر العسقلانى، المطبعة السلفية، القاهرة.

١١- مجمع الزوائد: على بن أبى بكر الهيثمى، مكتبة القدسى، القاهرة.

١٢- المستدرك: محمد بن عبد الله الحاكم النيسابورى، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.

١٣- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المكتب الإسلامى، بيروت .

١٤- نيل الأوطار: محمد بن على الشوكانى، المكتبة التوفيقية، القاهرة.

ثالثا: كتب الفقه الإسلامي:

أ- كتب الفقه الحنفى:

١- البحر الرائق: زين الدين بن نجيم، وتكملته: لنجم الدين الطورى، دار المعرفة، بيروت.

٢- بدائع الصنائع: أبو بكر بن مسعود الكاسانى، مطبعة الإمام، القاهرة.

٣- تبيين الحقائق: عثمان بن على الزيلعى، المطبعة الأميرية، بولاق، القاهرة.

٤- رد المحتار: محمد أمين بن عابدين، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥- الهداية: برهان الدين على بن أبى بكر المرغينانى، وشروحها: فتح القدير: كمال الدين محمد بن عبد الواحد (ابن الهمام)، والعناية: محمد بن محمود البابرتى، والكفاية: للخوارزمى، مطبعة إحياء التراث العربى، بيروت.

ب- كتب الفقه المالكى

١- كفاية الطالب الربانى: على بن خلف المنوفى، ومعه حاشية على الصعيدى العدوى عليه، دار الفكر، بيروت.

٢- منح الجليل: محمد بن أحمد بن محمد بن عليش، مكتبة النجاح، ليبيا.

٣- المقدمات الممهدات: محمد بن أحمد بن رشد "الجد"، دار الغرب الإسلامى، بيروت.

جـ – كتب الفقه الشافعى:

١- تحفة المحتاج: أحمد بن محمد بن بدر الدين (ابن حجر الهيثمى)، دار صادر، بيروت.

٢- حاشية إبراهيم الباجورى على شرح محمد بن القاسم الغزى لمتن أبى شجاع، مكتبة عيسى الحلبى، القاهرة.

٣- روضة الطالبين: يحيى بن شرف النووى، المكتب الإسلامى، بيروت.

٤- زاد المحتاج: عبد الله بن حسن الكوهجى، إدارة إحياء التراث، الدوحة.

٥- المجموع: يحيى بن شرف النووى، مطبعة التضامن الأخوى، القاهرة.

٦- مغنى المحتاج: محمد بن أحمد الشربينى الخطيب، مكتبة مصطفى الحلبى، القاهرة.

د- كتب الفقه الحنبلى:

١- الروض المربع: منصور بن يونس البهوتى، المكتبة السلفية،القاهرة.

٢- الفتاوى الكبرى: أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، دار المعرفة، بيروت.

٣- الفروع: محمد بن مفلح المقدسى، عالم الكتب، بيروت.

٤- الكافى: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسى، المكتب الإسلامى، بيروت.

٥- كشاف القناع: منصور بن يونس البهوتى، مكتبة النصر الحديثة، الرياض.

هـ- كتب الفقه الظاهرى:

- المحلى: على بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهرى - دار التراث - القاهرة .

خامساً: كتب التصوف والآداب الشرعية:

١- الآداب الشرعية والمنح المرعية: محمد بن مفلح المقدسى .

٢- إحياء علوم الدين: محمد بن محمد الغزالى ، دار الغد العربى - القاهرة .

٣- قوت القلوب: أبو طالب محمد بن أبى الحسن على بن عباس المكى - دار صادر - بيروت .